

لأن العتوات الصرفة ولا تدخل تحتها وتحكم عليها أحكام الموسسات  
فالجامع الوهمي مستحق العقل استحال الوهم كجمع طجله ولو استعملها  
لما مضى الجمع سواء كان الجامع مدرراً للعقل بالذات أو بواسطة الوهم  
ولما كان الوهم المثل في هذا الموضع سبب اليتم كسب النطق إلى السكن  
والجلد للمورد الوافع على ما سبب إلى الحبال سبب إلى العمل وحلها لها سبب  
إلى الوجود وأما المقارن فإن كان من الصور المحسوسة ولا تنكأه امره منقطع  
منها والجامع يدخل فيه فيسبب اليتم وكذا المقارن من الحكا الوهمية ومنها  
ومن الصور سبب اليتم أن الوهم لما سبب المعاني من الصور الحباله بالتمام  
من الموجودات من غير عن المحسوسات بسبب المناقضات لأن تلك المعنويات  
سبب عن الصور الخيالية أيضاً **قوله** المعنويات الصرفة لا تفرق بها  
بما أن لم يكن الخيال فيها دخل كنها بما نحن بصريح من الامور الكبرية العباد  
في المعنى من اجل هذا ذكرنا تفصيله وخصه لما ذكره المشرح **قوله**  
تأخر صواب هذا الاعراض عبر حاد على ان الوهم ط قد يكون المتزاد  
للجامع الوهمي ما يدرك الوهم أيضاً لان السواد والساخن امران بينهما مع  
لا يفرق الجامع **قوله** كانت حرمان وعرفت من كلام المحقق ان الاضافه  
الخيالية وان لم يمنع الخيرية لكنها لا لوحها **قوله** كلاً ما هنا آخ قال  
وقد سبب منه سبب ان المقصود بيان الجامع من الخلد في العطف وما لا  
لكن في صمد العطف منهما وطعاً ولا يصح جامعاً بينهما اصلاً لا سبب الجامع  
من الخلد عن عرفان محلا ما يصح ان يكون جامعاً من الخلد في موضع ولا  
يصح ادراكه في موضع اخر فالجامع هناك **قوله** ومن محسنات الوصل  
فاذا وصفت المحسنات كان الوصل مستأداً وافعدت كان مستأولاً  
بعد وجوه المصطلح وهو الوصل بين كمال الاتصال والاعطف على الفصل

المطلوب  
الوهم

الذكر

المذكور كذا في سبب المصطلح للصارح والسيد قد سورها وكما هم يركوا  
كسالم المصطلح مع الابهام لعلته **قوله** فاذا اردت مجرد  
الاحتمال اراه الاحتمال ان يكون مجرد عن العرض لشيء من العبد  
والهوت اذ مع عرض لاحدهما في كلتي الخلد اذ في احدهما والملازم  
في الخلد في العبد الاول استعمل سبب في الثاني وفي الثالث  
لا يجوز لكن العبد الاول غير واقع اذ لا بد من العرض للوجود والعلية  
واللهوت في الابهام الا ان قول الشيخ في الابهام كذا لا يترتب عليه  
من المصود هنا معنى ان يكون مراد الشيخ من قوله فاذا اردت مجرد  
الاحتمال هو الثاني حتى يجمع برتب قوله قلت ان عليه ترد عليه ان  
السبب واجب لا مستحسن وقد شكك في الواسع بالانسان الثاني  
في الثاني واجب وانه يوقف عليه صحة العطف لما يجب الا ان يقصود  
المستحسن وانما حيز ما نه يفتي على هذا الخواب ان لا يكون الاحتلاف في  
الثالث واجباً ما تلها في الاول استأط لفظي في قول الشارح **قوله**  
الاحتمال لا يظهر لها فاهه بتقديرها الا ان المطراني العبد الاول **قوله**  
انه غير مقصود للتناقض وقد شكك في الابهام الفهم للملازم وما معنى قوله  
مجرد عرض من غير قصد للعرض والجلد العلية وان اذ اتت العبد  
كثيره من الابهام منها وكذا المسته المطراني الهوت وهذا الكلام  
المتأمل على هذه الحكا بعد بلقاء طماعه من ان اعلم القصد  
في الحواص يظهر ان العول بالاشتب من الخلد في العلية والاشبه  
من المحسنات بل امل **قوله** او را بد في احدهما للاطلاق **قوله**  
ان جعله من اجل سرح قول المصنف الا مانع غير ما سبب اذ لم  
سبب المصنف لاجل السبب في المسميه والتعليق والتعليق في

وكان في الثاني سبب العبد الاول